جامعة الشارقة
UNIVERSITY OF SHARJAH

مجلة جامعة الشارقة

مجلة علمية محكمة

للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

المجلد 21، العدد 2
ذو الحجة 1445هـ / يونيو 2024م

الترقيم الدولي المعياري للدوريات 2616-7166

https//:doi.org/10.36394/jsis.v21.i2.10

مناهج أئمة القرن الثاني الهجري في تفسير غريب الحديث

فاطمة حافظ إرشاد الحق[1]

قاسم علي سعد[2]

تاريخ الاستلام: 2022 - 01 - 27 **تاريخ القبول: 2022 - 04 - 11**

ملخص البحث:

علم غريب الحديث علم مهم، يُعنى ببيان ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم، وكان السلف يتثبتون فيه أشد التثبت؛ لأنه لا يمكن فَهْم الحديث النبوي دون معرفة غريبه

وهذه الدراسة تهتم ببيان مناهج أئمة القرن الثاني الهجري في تفسير غريب الحديث؛ إذ إنها تناولت التأصيل اللُّغويّ للغريب، من خلال بيان الأصل اللغوي والأصل الاشتقاقي لألفاظ الغريب، وأثر ذلك على المعنى، مع بيان المعرب من المعجم من ألفاظ الغريب، كما تناولت اهتمام علماء القرن الثاني الهجري بذكر الفروق اللغوية بين ألفاظ الغريب سواء اتفقت في اللفظ أو اختلفت فيه، وذلك ببيان المؤتلف والمختلف من هذه الألفاظ، وكذلك المتفق والمفترق

ثم تناولت الدراسة معاني تلك الألفاظ بذكر مناهج علماء القرن الثاني الهجري في بيان دلالاتها: اللغوية، والشرعية، والسياقية، والعرفية، والجغرافية. والتي تبين من خلالها أنه لا يمكن تفسير الغريب دون الرجوع إلى اللغة العربية وفنونها، والشريعة وعلومها، وسياق النص، وما تعارف عليه الناس.

الكلمات الدالة: غريب الحديث، تفسير، مناهج، دلالات الألفاظ.

---

(1) كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة (الشارقة - الإمارات العربية المتحدة)
fhafiz@sharjah.ac.ae

(2) كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة (الشارقة - الإمارات العربية المتحدة)

بسم الله الرحمن الرحيم

الافتتاحية

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد: فإن الحديث النبوي هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، الواجب على المؤمن العمل به، ولا يمكن العمل به دون فهم معانيه؛ لذا اهتم المحدثون بتفسير الحديث كاهتمامهم بروايته، وتمييز صحيحه من ضعيفه، قال سفيان الثوري: "تفسير الحديث خير من سماعه"[1].

ولا يمكن تفسير الحديث دون معرفة الغريب منه، فإنه يُعين على فهم أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - فهماً صحيحاً؛ لذا اهتم به طلبة العلم الشرعي عامة، وأهل الحديث خاصة

وفي القرن الثاني الهجري برز عدد من الأئمة في الحديث واللغة اهتموا بتفسير غريب الحديث وبيان معاني مفرداته من المحدثين والفقهاء وأهل اللغة، ونبين في هذا البحث الذي عنوانه: **"مناهج أئمة القرن الثاني الهجري في تفسير غريب الحديث"** مناهجهم في تفسير غريب الحديث، من حيث التأصيل اللغوي للغريب، وبيان دلالات الألفاظ والفروق اللغوية بينها، وبناء على ذلك ينتظم هذا العمل في مبحثين، وذلك على النحو الآتي:

تمهيد في التعريف بغريب الحديث

المبحث الأول: التأصيل اللغوي للغريب وبيان الفروق اللغوية.

المبحث الثاني: بيان دلالات الألفاظ.

أهم الأسباب التي دفعتنا للكتابة في هذا الموضوع:

1. بيان مناهج أئمة القرن الثاني الهجري في تفسير غريب الحديث.
2. إبراز دور أسلافنا في خدمة الحديث النبوي الشريف دراية.

(1) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النَّمَري، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، (الدمام: دار ابن الجوزي، 1414هـ/ 1994م)، ط1، ج: 2، ص:111.

3. إكثار الناس من الكلام في معاني ألفاظ الحديث النبوي بغير علم ولا دراية، ودون الرجوع إلى اللغة والسياق ونحوهما.

الدراسات السابقة: لم نقف على دراسة تناولت هذا الموضوع.

اتبعنا في هذا البحث المنهج الآتي:

1. تخريج الأحاديث النبوية حسب المنهج العلمي مع الاختصار.
2. الحرص على استقراء أقوال علماء القرن الثاني الهجري، من كتب الغريب والحديث وشروحها، وكتب اللغة والفقه، ونحدد ذلك بالمتوفين من (110هـ إلى 210هـ)، ثم الاجتهاد في تصنيفها من خلال عناوين كانت أسماء للمباحث والمطالب وما تحتها.
3. اكتفينا بذكر مثال واحد على كل مسألة خشية الإطالة.

هذا ما وفقنا الله إليه، ونسأل الله التوفيق فيه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تمهيد

أولاً ـ تعريب غريب الحديث لغة واصطلاحاً:

الغريب لغةً:

غرُب الكلام: غمض وخفي[1]، وبعُد عن الفَهم[2]، ومنه الغَريب: الغامض من الكلام[3].

غريب الحديث اصطلاحاً: "هو ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها"[4].

(1) الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد العرقسُوسي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1426هـ/2005م)، ط8، ص:120.

(2) عمر، أحمد مختار وآخرين، معجم اللغة العربية المعاصرة، (القاهرة: عالم الكتب، 1429هـ/2008م)، ط1، ج: 2، ص: 1601.

(3) الفَراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. (بيروت: دار ومكتبة الهلال)، ج:4، ص:411.

(4) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر الفحل، (بيروت: دار االكتب العلمية، 1423هـ/2002م)، ط1، ص: 375. محيي الدين النووي،

ثانياً ـ أهمية علم غريب الحديث:

وتبرز أهمية هذا العلم في أنه يُعين على فهم أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - فهماً صحيحاً، لذا يجب على طلبة العلم الشرعي عامة، وأهل الحديث خاصة الاهتمام به، قال ابن الصلاح: "هذا فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري، جدير بالتوقي"[1].

ثالثاً ـ أهم العلماء الذين برزوا في تفسير غريب الحديث في القرن الثاني الهجري:

برز عدد من العلماء في القرن الثاني الهجري من المفسرين والمحدثين والفقهاء وأهل اللغة في تفسير غريب الحديث وأشهرهم: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت 157هـ)، سفيان بن سعيد الثوري (ت 161هـ)، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 170هـ)، الليث بن سعد (ت 175هـ)، مالك بن أنس (ت 179هـ)، عمرو بن عثمان الحارثي، الملقب: سيبويه (ت 180هـ)، محمد بن الحسن الشيباني (ت 189هـ)، الليث بن المظفر الكناني (ت 193هـ)، عبد الله بن وهب بن منبه (ت 197هـ)، سفيان بن عيينة (ت 198هـ)، النضر بن شُميل (ت 203هـ)، محمد بن إدريس الشافعي (ت 204هـ)، يحيى بن زياد الديلمي المعروف بالفراء (ت 207هـ)، معمر بن المثنى (ت 209هـ).

رابعاً ـ أهم الكتب المؤلفة في تفسير غريب الحديث في القرن الثاني الهجري:

تعددت مؤلفات تفسير غريب الحديث في القرن الثاني الهجري بين كتب خاصة في غريب الحديث التي اهتمت بتفسير غريب الحديث فقط، وأول من صنف فيها النضر بن شميل (ت 203هـ)[2]، وقيل: مَعْمَر بن المثنى (ت 209هـ)[3]، وكتب عامة وهي التي تناولت تفسير غريب الحديث ضمن موضوعاتها، ككتب متون الأحاديث وشروحها، وكتب التفسير وعلوم القرآن، وكتب الفقه وأصوله، وكتب اللغة (المعاجم)

يحيى بن شرف، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، تحقيق: محمد الخشت، (بيروت: دار الكتاب العربي ، 1405هـ/1985م)، ط1، ص: 87.

(1) ابن الصلاح. معرفة أنواع علوم الحديث ص 375.

(2) عند الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1397هـ/1977)، ط2، ج: 1، ص:88.

(3) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص: 376.

المبحث الأول: التأصيل اللغوي للغريب وبيان الفروق اللغوية

اهتم العلماء في القرن الثاني الهجري بالتأصيل اللغوي لغريب الحديث النبوي؛ لتحديد المعنى الدقيق للفظ، بالإضافة إلى اعتنائهم ببيان الفروق اللغوية بين الألفاظ المترادفة، وهذا ما نتناوله بالتفصيل في المطالب الآتية:

المطلب الأول: التأصيل اللغوي للغريب

المراد به: "الأصل الذي تعود إليه معاني اشتقاقات الكلمة الواحدة"[1]. وكان ذلك من خلال بيان الأصل اللغوي والاشتقاق والتصريفات، وبيان المعرب من المعجم من الألفاظ، ويمكن تفصيل ذلك على النحو الآتي:

أولاً - بيان الأصل اللغوي:

لكل كلمة في اللغة العربية أصل (جذر) اشتُقت منه، وهذا الجذر هو الأساس للكلمة العربية، وتحديد الأصل اللغوي يُعين على تحديد المعنى الدقيق للفظ؛ لأن المعنى قد يختلف إذا كان الاسم مشتقاً من مادتين مختلفتين، قال السيوطي رحمه الله: "الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين مختلفتين اختلف المعنى باختلافهما"[2]. لذا اهتم العلماء ببيان الأصل اللغوي لغريب الحديث عند تفسيره.

وهذا واضح عند تفسير العلماء للفظ (**اللهم**) الذي ورد في كثير من الأحاديث النبوية، وذهب النحويون إلى أن أصله: يا الله، ثم اختلفوا في الميم فيه:

فذهب الخليل (ت 170هـ) وسيبويه (ت 180هـ) رحمهما الله إلى أن معنى الكلمة: يا الله، فلما حذفت الياء، زيدت الميم[3]عوضاً عنها. وفصّل الخليل في هذه الميم الزائدة فقال: "اللهم: معناه يا الله، والميم مشدودة عوض من ياء النداء، والميم مفتوحة لسكونها وسكون الميم قبلها"[4].

---

(1) حسن علوان، محمد العارضي، الأصل اللغوي وأثره في التفسير البياني عند الدكتورة بنت الشاطئ، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، (العراق: الجامعة الإسلامية). العدد (47). ص: 299.

(2) الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/ 1974م) ج:4، ص: 214.

(3) ابن الأنباري، محمد بن القاسم، الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: حاتم الضامن، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1412هـ/1992م) ط1، ج:1، ص:52.

(4) الأزهري، محمد بن أحمد، الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، تحقيق: مسعد السعدني، (القاهرة: دار الطلائع). ص: 62.

وذهب الفراء (ت 207هـ) رحمه الله إلى أن أَصله: يا الله، وحذف حرف النداء، والميم مأخوذة من جملة محذوفة مثل: أمنّا بخير[1]، فقال: "معناه: أمنا برحمتك، أي: اقصدنا واعتمدنا بها، فحذف الهمزة ووصله بالميم لكثرة الاستعمال"[2].

ثانياً - ذكر الأصل المشتق منه:

الاشتقاق: "هو اقتطاع فرع من أصل يدور في تصاريفه حروف ذلك الأصل"[3]، والأسماء في اللغة العربية، قد تكون مشتقة، أو مرتجلة، واهتم العلماء عند تفسير الغريب بتحديد الأصل الذي اشتق منه الاسم

وهذا واضح عند تفسيرهم لفظ (**الشيطان**)، إذ اختلف أهل اللغة في الأصل الذي اشتق منه هذا الاسم، فمنهم من ذهب إلى أنه مشتق من شَطَن، ومنهم من رأى أنه مشتق من شاط

قال الخليل (ت 170هـ) والليث بن المظفر (ت 193هـ) رحمهما الله: "الشيطان: فَيْعَال من شَطَن، أي: بعد. ويقال: شيطن الرجل، وتشيطن، إذا صار كالشيطان، وفعل فعله"[4]، وذكر سيبويه (ت 180هـ) رحمه الله أن النون فيه أصلية إذا أخذ من شطن، وزائدة إذا كان من شاط[5]. قال العيني: "واشتقاقه من: شطن، إذا بعد، لبعده عن الصلاح والخير، أو من: شاط، إذا بطل، إذا جعلت نونه زائدة، ومن أسمائه: الباطل"[6].

كما بيّنوا اللفظ غير المشتق، فذهب الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله إلى أن (**القرآن**) اسم مرتجل، فهو اسم علم غير مشتق خاص بكتاب الله[7].

---

(1) الفراء، يحيى بن زياد الديلمي، معاني القرآن، تحقيق: أحمد النجاتي وآخرين، (مصر: دار المصرية)، ط1، ج:1، ص:203. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، اعتناء: محب الدين الخطيب، (بيروت: دار المعرفة، 1379هـ)، ج:11، ص:155.

(2) القاضي عياض، ابن موسى اليَحْصُبي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، (المكتبة العتيقة التونسية، ودار التراث المصرية، 1333هـ)، ج:1، ص:363.

(3) الرُّماني، علي بن عيسى، رسالة الحدود، تحقيق: إبراهيم السامرائي، (عمان: دار الفكر)، ص: 69.

(4) الفَراهيدي، العين، ج:6، ص:237.

(5) سيبويه، عمرو بن عثمان، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1408هـ/1988م)، ط3، ج:3، ص:218-217. وج:4، ص:321.

(6) العينى، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ج:6، ص:36.

(7) ينظر: النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، تهذيب الأسماء واللغات، اعتناء: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ج:4، ص:83. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان

وكثيراً ما يؤثر الأصل الذي اشتق منه الاسم على المعنى، وأوضح مثال عليه: **(يتغنى)** في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"[1]، وفي رواية: "لم يأذن الله لشيء ما أذن للنبي أن يتغنى بالقرآن"[2]، اختلف علماء القرن الثاني فِي بيان معنى (يتَغَنَّى بالقرآن) على قولين، هما:

الأول: يُحَسِّن القراءة ويرققها[3]، وهذا ذكر في رواية أخرى - حيث فسر التغني بالقرآن بأنه الجهر به مع حسن الصوت - ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ما أَذِنَ الله لشيء ما أَذِنَ لنبي حسَنِ الصوت يَتَغَنَّى بالقرآن، يَجْهَر به"[4].

رُوِي ذلك عن ابن أبي مُلَيْكَة (ت 117هـ) حين سأله عبد الجبار بن الوَرْد، فقال: "يا أبا محمد، أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال: يحسنه ما استطاع"[5]، وهو قول الليث بن سعد (ت 175هـ)[6] وابن المبارك (ت 181هـ) والنضر بن شُميل (ت 203هـ)[7]، والشافعي (ت 204هـ)[8].

في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، 1376هـ/1957م)، ط1، ج:1، ص: 278.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى:{وأَسِرُّوا قولكُمْ أوِ اجْهرُوا بِهِ إنّهُ عليمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ (13) ألا يعْلمُ منْ خلق وهُو اللّطِيفُ الْخبِيرُ (14)}[الملك: 13، 14]، ج:9، ص: 154، ح(7527).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن، ج:6، ص:191، ح(5023)، وح(5024). ومسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، ج:1، ص:545، ح(792).

(3) مجد الدين ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ/1979م)، ج:2، ص:165.

(4) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، ج:1، ص:165، ح(792).

(5) أخرجه أبو داود في سننه: باب تفريع أبواب الوتر، باب استحباب الترتيل في القرآن، ج:2، ص:-74 75، ح(1471).

(6) وقال: "يتغنى به يتحزن به، ويرقق به قلبه". ابن حجر، فتح الباري، ج: 9، ص: 70.

(7) ابن بطال، علي بن خلف، شرح صحيح البخارى، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، (الرياض، مكتبة الرشد، 1423هـ/2003م)، ط2، ج:10، ص:260.

(8) البغوي، محيي السنة الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، (دمشق، المكتب الإسلامي، 1403هـ/1983م)، ط2، ج:4، ص:487.

الثاني: يستغني به عما سواه من الأحاديث[1]، وقيل: يستغني به عن الناس[2]، وهو قول وكيع (ت 196هـ)[3] وسفيان بن عيينة (ت 198هـ)[4]،

وهذا الاختلاف وقع بسبب الأصل اللغوي للفظ: "من ذهب به إلى الاستغناء فهو من الغنى ضد الفقر، وهو مقصور. ومن ذهب به إلى التطريب فهو من الغناء الذي هو مد الصوت، وهو ممدود"[5].

ثالثاً - بيان المعرب من المعجم (الأصل العربي)

مع سعة اللغة العربية وكثرة مفرداتها فإنها قبلت الكثير من الكلمات الأعجمية، وذلك بسبب اختلاط العرب بغيرهم، لأسباب اقتصادية، واجتماعية، وسياسية، ودينية

وفي القرن الثاني، اهتم العلماء ببيان المعرب من المعجم من ألفاظ غريب الحديث، ومن الأمثلة عليه: لفظ (**السراويل**) في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في المحرم: "لا يلبس القميص، ولا العمامة، ولا السراويل"[6]، بيّن أهل اللغة أنها أعجمية

فقال الليث بن المظفر (ت 193هـ) رحمه الله: "السراويل: أعجمية أعربت وأنّثت، وتجمع سراويلات"[7]. وقال سيبويه (ت 180هـ) رحمه الله: "سراويل واحدة، وهي أعجمية أعربت، فأشبهت من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ولا نكرة"[8].

(1) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج:10، ص:259.

(2) النووي، يحيى بن شرف، محيي الدين المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1392هـ)، ط2، ج:6، ص:78.

(3) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م)، ط1، ج:3، ص:76.

(4) البخاري. الصحيح: كتاب فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقرآن، ج:6، ص:191، ح (5024).

(5) المازَرِي، محمد بن علي، المُعْلم بفوائد مسلم، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر. (الدار التونسية للنشر، والمؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر، والمؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات (بيت الحكمة) بتونس، 1988م)، ط2، ج:1، ص:459.

(6) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله، ج:1، ص:39، ح(134)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه، ج:2، ص:834، ح(1177).

(7) الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد مرعب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2001م)، ط1، ج:12، ص: 271.

(8) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (بيروت:

هكذا كانت طرائق العلماء في التأصيل اللغوي لغريب حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، الذي قام على بيان الأصل اللغوي، والاشتقاقي، وكذلك بيان المعجم من المعرب.

المطلب الثاني: بيان الفروق اللغوية

تمتاز اللغة العربية عن غيرها من اللغات بغزارة الألفاظ والمفردات، مما جعلها أغنى لغات العالم بالمفردات وأكثرها اتساعاً، فكثير من مفردات اللغة العربية تدل على معنى واحد، ويسمى الترادف، وهو: "توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد"[1]، والترادف بين ألفاظ اللغة العربية من أهم مظاهر هذه اللغة وخصائصها

والغريب - كما ذكر السخاوي رحمه الله في أنواعه - منه ما هو كالاسم المفرد، ومنه ما هو كالمؤتلف والمختلف، فيأتلفان فى الخط ويختلفان فى النُّطْق، ومنه ما هو كالمتفق والمفترق، بأن تأتي كلمة في موضعين لمعنيين فأكثر، ومنه ما فيه الإعجام والإهمال[2].

لذا اهتم العلماء في القرن الثاني ببيان الفروق الدقيقة بين الألفاظ المترادفة الواردة في الأحاديث النبوية، وهذا ما نتناوله في هذا المبحث، ويمكن تفصيله على النحو الآتي:

أولاً: الألفاظ التي اختلفت في اللفظ واتفقت في المعنى عند بعضهم

هناك العديد من الألفاظ الواردة في الأحاديث النبوية اختلفت في اللفظ واتفقت في المعنى عند بعضهم، وذكر بعض العلماء الفرق بينها، ومن الأمثلة عليها: لفظا: (**الفقير والمسكين**)، اللذين تكرر ذكرهما في الأحاديث النبوية، تعددت أقوال العلماء في إثبات الفرق أو نفيه بينهما، ويمكن تلخيص ذلك على النحو الآتي:

القول الأول: الفقير والمسكين سواء، ولا فرق بينهما في المعنى، وهذا ما ذهب إليه أبو يوسف (ت 182هـ) رحمه الله[3]، وهو قول عند الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله[4].

دار العلم للملايين، 1407هـ/1987م)، ط4، ج: 5، ص: 1729.

(1) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، تحقيق: محمد عبادة، (القاهرة، مكتبة الآداب، 1424هـ/2004م)، ط1، ص: 65.

(2) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، (مصر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، 2001م)، ط1، ص:283.

(3) المُطَرِّزي، ناصر بن عبد السيد، المُغْرِب في ترتيب المُعْرب. (بيروت: دار الكتاب العربي)، ص33.

(4) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النَّمَري، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، تحقيق: سالم عطا ومحمد معوض،

القـول الثانـي: الفقيـر أسـوأ حـالاً مـن المسـكين، وهـو قـول الشـافعي (ت 204هـ) رحمـه الله[1]، قـال: "الفقيـر مـن لا مـال لـه، ولا حرفـة تقـع منـه موقعـاً، زَمِنـاً كان أو غيـر زَمِـنٍ، والمسـكين مـن لـه مـال أو حرفـة، ولا يقـع منـه موقعـاً ولا تغنيـه، سـائلاً كان أو غيـر سـائل"[2].

فالعبـرة عنـده بعـدم وجـود المـال والحرفـة، أو وجودهمـا مـع عـدم الكفايـة، فالمسـكين عنـده أحسـن حـالاً مـن الفقيـر، وجعـل فيهمـا المتعفـف والسـائل سـواء.

القـول الثالـث: الفقيـر هـو المتعفـف عـن السـؤال، والمسـكين الـذي يسـأل النـاس. وهـو قـول الإمـام مالـك (ت 179هـ)[3]، وابـن وهـب (ت 197هـ)[4]، رحمهمـا الله

وهـذا القـول يخالـف حديـث أبـو هريـرة الصحيـح، عـن النبـي - صلـى الله عليـه وسـلم - أنـه قـال: "ليـس المسـكين الـذي تـرده الأكلـة والأكلتـان، ولكـن المسـكين الـذي ليـس لـه غنـى ويسـتحيي، أو لا يسـأل النـاس إلحافـاً"[5]، وفـي روايـة: "إنمـا المسـكين الـذي يتعفـف"[6].

ثانياً ـ الألفاظ التي تقاربت في اللفظ واتفقت في المعنى عند بعضهم

وردت فـي الأحاديـث النبويـة العديـد مـن الألفـاظ التـي تقاربـت فـي اللفـظ –باختـلاف حـرف بينهـا - واتفقـت فـي المعنـى، وبيـن بعـض العلمـاء الفـرق بينهـا، ومـن الأمثلـة عليهـا: لفظـا (**الخسـوف والكسـوف**) فـي الأحاديـث النبويـة، واختلـف علمـاء القـرن الثانـي فـي إثبـات الفـرق أو نفيـه بينهمـا، وتفصيـل ذلـك علـى النحـو الآتـي:

القـول الأول: همـا واحـد، يطلقـان علـى ذهـاب الضـوء. قـال أبـو عبيـدة معمـر بـن المثنـى (ت 209هـ) رحمـه الله: "خسـف القمـر وكسـف واحد: ذهب ضـوؤه"[7].

(بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، 1421/2000م)، ط1، ج:3، ص:209.

(1) الأزهري. تهذيب اللغة، ج:9، ص: 104.

(2) الخطّابي، حَمْد بن محمد البُستي، معالم السنن، (حلب: المطبعة العلمية، 1351هـ/1932م)، ط1، ج:2، ص:61.

(3) ابن بطال. شرح صحيح البخارى، ج:3، ص:518. قال الإمام مالك: "الفقير الذي لا غنى له، ويتعفف عن المسألة، والمسكين الذي لا غنى له ويسأل".

(4) الباجي، سليمان بن خلف، المنتقى شرح الموطأ، (مصر: مطبعة السعادة، 1332هـ)، ط1، ج:2، ص: 152. قال ابن وهب: "الفقير المتعفف عن السؤال مع حاجته، والمسكين الذي يسأل على الأبواب والطرق وهو السائل".

(5) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: {لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا} [البقرة: 273] وكم الغنى، ج:2، ص: 124، ح (1476).

(6) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة: كتاب تفسير القرآن، باب قول الله تعالى: {لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا} [البقرة: 273]، ج: 6، ص: 32، ح(4539). ومسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه، ج:2، ص:719، ح (1039).

(7) العيني، عمدة القاري، ج:4، ص: 185، وج:5، ص: 299.

القول الثاني: الكسوف للشمس، والخسوف للقمر، وهو قول الفراء (ت 207هـ) رحمه الله[1]. وهو قول الجمهور من أهل اللغة وغيرهم

القول الثالث: الكسوف في البعض، والخسوف في الكل، وهو قول الليث بن سعد (ت 175هـ) رحمه الله[2].

وقد ورد لفظ الكسوف[3] والخسوف[4] للشمس في الأحاديث النبوية، عندما كسفت الشمس في عهده صلى الله عليه وسلم. و ترجم الإمام البخاري رحمه الله لذلك بقوله: "هل يقول: كسفت الشمس، أو خسفت؟"، قال الزين بن المُنيِّر رحمه الله: "أتى بلفظ الاستفهام إشعاراً منه بأنه لم يترجح عنده في ذلك شيء"[5].

وذكر ابن الأثير رحمه الله توجيهاً لذلك فقال: "وقد ورد الخسوف في الحديث كثيراً للشمس، والمعروف لها في اللغة الكسوف لا الخسوف، فأما إطلاقه في مثل هذا الحديث فتغليباً للقمر لتذكيره على تأنيث الشمس، فجمع بينهما فيما يخص القمر، وللمعاوضة أيضاً؛ فإنه قد جاء في رواية أخرى: (إن الشمس والقمر لا ينكسفان) وأما إطلاق الخسوف على الشمس منفردة، فلاشتراك الخسوف والكسوف في معنى ذهاب نورهما وإظلامهما"[6].

ثالثاً ـ الألفاظ التي اتفقت في الرسم واختلفت في المعنى

هناك بعض الكلمات في اللغة العربية تتفق في الرسم، وتختلف في المعنى حسب الضبط، بيّن العلماء الفرق في المعنى عند اختلاف الضبط للفظة، ومن ذلك: لفظا **(الوضوء)، و(الطهور)**، وقد ذُكر في الأحاديث الوضوء بالضم والفتح، وكذلك الطهور، واختلف العلماء في إثبات الفرق أو نفيه:

(1) مجد الدين ابن الأثير. النهاية، ج:4، ص:174.

(2) القاضي عياض، مشارق الأنوار، ج:1، ص:247.

(3) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "كسفت الشمس على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ..... ثم قام فقال: إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته". أخرجه البخاري في صحيحه: أبواب الكسوف، باب لا تنكسف الشمس لموت أحد ولا لحياته، ج:2، ص:38، ح (1058).

(4) عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: "خسفت الشمس في عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ... ثم قال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك، فادعوا الله، وكبروا وصلوا وتصدقوا". أخرجه البخاري في صحيحه: أبواب الكسوف، باب الصدقة في كسوف الشمس، ج:2، ص:34، ح(1044)، ومسلم في صحيحه: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، ج:2، ص:618، ح(901).

(5) ابن حجر. فتح الباري، ج:2، ص:535.

(6) مجد الدين ابن الأثير. النهاية، ج:2، ص:31.

فمن فرّق جعل الوَضوءُ بالفتح اسماً للماء الّذي يُتَوَضَّأ به، وبالضَّمّ الفعل، وهو قول الفراء (ت 207هـ) رحمه الله[1].

ومن لم يفرّق ألزمهما الفتح (الوَضوء) و(الطَّهور) في الاسم –الماء - والمصدر جميعاً، وهو ما ذهب إليه الخليل بن أحمد (ت 170هـ) رحمه الله[2]، وسيبويه (ت 180هـ) رحمه الله[3].

وهكذا اهتم العلماء بذكر الفروق اللغوية بين الألفاظ أو نفيها عند تفسير الغريب؛ لتحديد المراد منها في الأحاديث النبوية، فبينوا المؤتلف والمختلف[4] منها، وكذلك المتفق والمفترق[5].

المبحث الثاني: بيان دلالات الألفاظ

اهتم علماء القرن الثاني الهجري بدلالة اللفظ كما اعتنوا بالتأصيل اللغوي للفظ، والمراد به معنى اللفظ، لأن علم الدلالة: "هو علم يبحث في معاني الكلمات والجمل"[6]، ويسمى أيضاً: (علم المعنى)، وهو أحد فروع علم اللغة[7]، الذي يدرس المعنى والتفسير والشرح. وهناك العديد من أنواع دلالات الألفاظ التي بيّنها العلماء في القرن الثاني عند تفسيرهم غريب الحديث، منها: الدلالة اللغوية، والشرعية، والعرفية، والسياقية، والجغرافية، والتي نتناولها بالتفصيل في هذا المبحث على النحو الآتي:

(1) البَطَلْيَوسِي، عبد الله بن محمد، مشكلات موطأ مالك بن أنس، تحقيق: طه بو سريح، (بيروت: دار ابن حزم، 1420هـ/2000م)، ط1، ص: 50.

(2) وقال: "والوَضوء: اسم الماء الذي يتوضأ به، فأما من ضم الواو فلا أعرفه، لأن الفُعول اشتقاقه من الفعل بالتخفيف نحو الوَقود والوُقود وكلاهما حسن في معناهما، ولأنه ليس فَعَلَ يَفعُلُ، فلا تقول: وَضَأ يَوْضُؤ، وإنما يكون الفُعُول مصدر فَعَلَ. ونحوه طَهور ولا يجوز طُهور". الفراهيدي، العين، ج:7، ص:76.

(3) ينظر: البَطَلْيَوسِي. مشكلات موطأ مالك بن أنس ص 50. مجد الدين ابن الأثير. النهاية، ج:5، ص:195.

(4) وهو ما يأتلف أي يتفق في الخط صورته، وتختلف في اللفظ صيغته. ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص: 450.

(5) وهو ما يتفق لفظاً وخطاً. ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص: 463.

(6) محمد علي الخولي، علم الدلالة (علم المعنى)، (الأردن، دار الفلاح)، ص: 13.

(7) المرجع السابق ص: 13.

المطلب الأول: بيان الدلالة اللغوية للغريب

المقصود بالدلالة اللغوية معنى اللفظ، الذي استعملته العرب، إذ لا سبيل لتفسير غريب الحديث دون معرفة معناه في لغة العرب، لذا اهتم العلماء ببيان الدلالة اللغوية لغريب الحديث من وجوه، ويمكن تفصيل منهجهم في ذكر الدلالة اللغوية على النحو الآتي:

أولاً ـ ذكر المعنى اللغوي:

ـذكر العلماء المعنى اللغوي لألفاظ غريب الحديث عند تفسيرها، لأن المعنى اللغوي هو الأصل الذي وضع له اللفظ، فعند تفسير لفظ (**حيّ**) قال الفراء (ت 207هـ) رحمه الله: "معنى حي في كلام العرب: هلُم وأقبِل. فالمعنى لحيّ على الصلاة: هلموا إلى الصلاة وأقبلوا إليها"[1].

وقد يذكر العلماء المعنى اللغوي مع بيان سبب التسمية، وهذا واضح عند تفسيرهم لفظ (**الفُوَيْسِقة**) في حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: "فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت"[2] وأنها الفأرة، وسبب تسميتها بهذا الاسم، ما قاله الفراء (ت 207هـ) رحمه الله: "ولا أحسب الفأرة سميت فويسقة إلَّا لخروجها من جحرها على النَّاس، واغتيالها أموال الناس بالفساد، وأصل الفسق الخروج"[3].

ثانياً ـ ذكر التصريفات:

التصريف: "تحويل الأصل الواحد إلى أمثلة مختلفة لمعانٍ مقصودة لا تحصل إلا بها"[4]. وهو علم يتعلق ببنية الكلمة وما لحروفها من زيادة وأصالة، وصحة واعتلال، وشبه ذلك[5].

(1) ابن الأنباري. الزاهر في معاني كلمات الناس، ج:1، ص: 37.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم، ج: 4، ص:129، ح(3316)، ومسلم في صحيحه: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها وإطفاء السراج والنار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب، ج:3، ص: 1594، ح(2012).

(3) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدِّينَوَري، غريب الحديث، تحقيق: عبد الله الجبوري، (بغداد: مطبعة العاني، 1397هـ)، ط1، ج:1، ص:326.

(4) الشريف الجُرْجانِي، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق جماعة من العلماء، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ/1983م)، ط1، ص: 59.

(5) ابن مالك، محمد بن عبد الله الطائي، إيجاز التعريف في علم التصريف، تحقيق: محمد المهدي سالم، (المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، 1422هـ/2002م)، ط1، ص: 58.

وتمتاز اللغة العربية باتساع الأبنية، وكثرة الصيغ، والتصريف هو سبيل الوصول إلى تلك الصيغ، وقد يتغير المعنى بتغير التصريف. لذا كثيراً ما يذكر العلماء التصريفات عند تفسير الغريب، ومن الأمثلة عليه: لفظ (**الاستنثار**) في حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر"(1). فسر الفراء (ت 207هـ) رحمه الله الاستنثار بقوله: "نثر الرجل وانتثر واستنثر إذا حرك النثرة –وهي طرف الأنف - في الطهارة"(2).

ثالثاً - ذكر المفرد والجمع:

ومن الدلالة اللغوية لغريب الحديث الذي اعتنى العلماء في القرن الثاني الهجري ببيانها عند تفسير غريب الحديث: ذكر الواحد والجمع، فعند تفسير لفظ (**ناضح**) الذي ورد مفرداً في حديث ابن مُحَيِّصَة رحمه الله، عن أبيه، "أنه استأذن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في إجارة الحجام، فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه، حتى أمره أن أعلفه ناضحك ورقيقك"(3). وورد لفظ النُّضّاح والنواضح وهما جمع. ففي رواية للحديث السابق: "أعلفه نواضحك"(4). وفي رواية الموطأ: "أعلفه نُضَّاحك"(5)، قال مالك (ت 179هـ) رحمه الله: "هم الرقيق، ويكون في الإبل"(6).

وقال الخليل (ت 170هـ) رحمه الله: "والناضح: جمل يستقى عليه الماء للقِرى في الحوض، أو سقي أرض، وجمعه النواضح"(7).

وبيّنوا أيضاً إذا كان اللفظ جمعاً لا واحد له كما قال الفراء (ت 207هـ) رحمه الله: "**عرفات** اسم في لفظ الجمع، ولا واحد له"(8).

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب الاستنثار في الوضوء، ج:1، ص:43، ح(161)، ومسلم في صحيحه: كتاب الطهارة، باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار، ج:1، ص:212، ح(237).

(2) الزَّمَخْشَرِي، محمود بن عمر، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي البجاوي ومحمد إبراهيم، (لبنان: دار المعرفة)، ط2، ج:3، ص: 406.

(3) أخرجه أبو داود في سننه: أبواب الإجارة، باب في كسب الحجام، ج:3، ص: 266، ح(3422).

(4) أخرجه ابن ماجه في سننه: أبواب التجارات، باب ما لا يحل بيعه، ج:3، ص: 294، ح(2166).

(5) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب الاستئذان، باب ما يكره من الأسماء، ج:5، ص:1420، ح(3574).

(6) القاضي عياض. مشارق الأنوار، ج:2، ص: 17.

(7) الفراهيدي. العين، ج: 3، ص: 106.

(8) الجوهري. الصحاح، ج: 4، ص: 1401.

رابعاً - بيان المذكر والمؤنث:

ومن الدلالة اللغوية لغريب الحديث التي اهتم بها علماء القرن الثاني: ذكر التذكير والتأنيث، فاللفظ قد يكون مذكراً كما في لفظ **(النَّعم)** في رواية سَهْل بن سَعْد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً خير لك من أن يكون لك حُمْر النَّعَم"(1). قال الفراء (ت 207هـ) رحمه الله: "النعم: الإبل، وهو ذكر لا يؤنث، يقولون هذا نَعَم وارد، ويجمع أنعاماً، والأنعام البهائم"(2). والأنعام تذكر وتؤنث.

وقد يكون مؤنثاً كما في لفظ **(ذَوْد)** فعن أبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "وليس فيما دون خمس ذَوْد صدقة"(3). قال الليث بن المظفر (ت 193هـ) رحمه الله: "الذود لا يكون إلا إناثاً، وهو القطيع من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر"(4). وقال سيبويه (ت 180هـ) رحمه الله: "تقول: ثلاث ذود؛ لأن الذود مؤنث، وليس باسم كُسر عليه مذكره"(5). والقاعدة في اللغة العربية أن الأعداد من ثلاثة إلى تسعة تخالف المعدود في التذكير والتأنيث، وفي الحديث خمس على التذكير، لأن ذوداً مؤنث.

خامساً - ذكر استعمالات العرب للكلمة في التراكيب:

ومن الدلالة اللغوية بيان استعمال الكلمات عند العرب في التراكيب، وبيان لغات العرب فيها، كما ذكر العلماء استعمال العرب في لفظ **(وعد)** في الحديث النبوي، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان"(6). قال الفراء (ت 207هـ) رحمه الله: "يقال: وعدته خيراً، ووعدته شراً - بإسقاط الألف - ، فإذا أسقطوا الخير والشر، قالوا في الخير:

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة، وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله، ج: 4، ص: 47، ح(2942). ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ج: 4، ص: 1872، ح(2406).

(2) الجوهري. الصحاح، ج: 5، ص: 2043.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، ج: 2، ص: 107، ح(1405). ومسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، ج:2، ص: 674، ح(979)، وص: 675، ح(980).

(4) الأزهري. تهذيب اللغة، ج:14، ص: 106.

(5) النووي. المنهاج، ج:7، ص: 50.

(6) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ج: 1، ص: 16، ح(33). ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، ج: 1، ص: 78، ح(59).

وعدتـه، وفـي الشـر: أوعدتـه، وفـي الخيـر: الوعـد والعِـدَة، وفـي الشـر: الإيعـاد والوعيـد، فـإذا قالـوا: أوعدتـه بالشـر أُثبـت الألـف مـع البـاء"[1]. وتبيـن مـن هـذا اسـتعمال العـرب للوعـد فـي الخيـر، والإيعـاد فـي الشـر، إذا أسـقطوا كلمتـي الخيـر والشـر

سادساً ـ الاهتمام بالضبط اللغوي:

ومما يؤثـر علـى الدلالـة اللغويـة ضبـط الألفـاظ، "وهـو تشـكيل الكلمـات بالحـركات الإعرابيـة، وتحديـد بنائهـا، وطبيعـة صوغهـا، زيـادة أو نقصانـاً"[2]. وقـد يتغيـر معنـى اللفـظ بتغيـر الضبـط، لـذا اعتنـى العلمـاء بضبـط ألفـاظ الغريـب عنـد تفسـيره، وكان هـذا الضبـط علـى نوعيـن:

الأول: الضبط بالحركات الإعرابية:

يهتـم ببيـان الحـركات الإعرابيـة الأربـع لحـروف الكلمـة، والكلمـة فـي اللغـة العربيـة قـد تحتمـل أكثـر مـن معنـى بتغييـر الحـركات فـي الكلمـة، وهـذا مـا يميـز اللغـة العربيـة ويغنيهـا، لـذا اهتـم العلمـاء بضبـط حـركات اللفـظ عنـد تفسـيره، ومـن الأمثلـة عليـه لفـظ (**الخَشَـفة**) فـي قـول النبـي -صلـى الله عليـه وسـلم - "وسـمعت خَشَـفة"[3]. قـال الفـراء (ت 207هـ) رحمـه الله: "الخَشْـفة –بالسـكون - الصـوت الواحـد، والخَشَـفة بتحريـك الشـين الحركـة، كوقـوع السـيف علـى اللحـم"[4].

الثاني: الضبط بالحروف:

اهتـم العلمـاء بضبـط حـروف اللفـظ الغريـب عنـد تفسـيره، مـن خلال إثباتـه وإثبـات مـا يقابلـه، ومـن الأمثلـة عليـه لفـظ (**سَـقَبِه**)، فعـن أبـي رافـع عـن -صلـى الله عليـه وسـلم - أنـه قـال:

(1) الجوهري، الصحاح، ج: 2، ص: -551 552. ابن سِيده، علي بن إسماعيل المُرسي، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ/2000م)، ط1، ج: 2، ص: -328 329.

(2) مازن السلمان، ونبأ إسماعيل، الضبط اللغوي من أصول صناعة المعجم العربي، ص: 4.

(3) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: "قال النبي صلى الله عليه وسلم: رأيتني دخلت الجنة، فإذا أنا بالرُّمَيصَاء، امرأة أبي طلحة، وسمعت خَشَفة، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال، ورأيت قصراً بفنائه جارية، فقلت: لمن هذا؟ فقال: لعمر، فأردت أن أدخله فأنظر إليه، فذكرت غيرتك، فقال عمر: بأبي وأمي يا رسول الله أعليك أغار". أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه، ج: 5، ص: 10، ح(3679).

(4) ينظر: الحُميدي، محمد بن فتوح، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: زبيدة عبد العزيز، (القاهرة: مكتبة السنة، 1415/1995م)، ط1، ص: 266. المازَرِي. المُعْلم بفوائد مسلم، ج: 3، ص: 267. القاضي عياض. مشارق الأنوار، ج: 1، ص: 247.

"الجار أحق بسَقَبِه"[1]، وفي رواية "بصَقَبِه"[2]. قال الخليل (ت 170هـ) رحمه الله: "كل صاد قبل القاف إن شئت جعلتها سيناً، لا تبالي متصلة كانت بالقاف أو منفصلة، بعد أن تكونا في كلمة واحدة، إلا أن الصاد في بعض الأحيان أحسن، والسين في مواطن أخرى أجود"[3].

وكذلك لفظ (**التصفيق**) بالسين والصّاد لأنّها قبل القاف[4]، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء"[5].

وهكذا كان منهج العلماء في بيان الدلالة اللغوية للغريب، بذكر المعنى اللغوي، والتذكير والتأنيث للغريب، والجمع والمفرد من الغريب، وكيفية استعمال الغريب في لغة العرب، بالإضافة إلى ذكر الضبط فيه.

المطلب الثاني: بيان الدلالة الشرعية للغريب

قد يُستعمل اللفظ في معنى غير الذي وضع له في أصل اللغة بتدخل الشرع أو العرف أو غير ذلك، فيصبح المعنى الجديد مألوفاً بين الناس. قال ابن فارس رحمه الله: "كانت العرب في جاهليتها على إرث من إرث آبائهم في لغاتهم وآدابهم ونسائكهم وقرابينهم. فلما جاء الله جل ثناؤه بالإسلام حالت أحوال، ونُسخت ديانات، وأبطلت أمور، ونقلت من اللغة ألفاظ من مواضع إلى مواضع أخر بزيادات زيدت، وشرائع شُرعت، وشرائط شُرطت"[6].

ولما كان الشرع سبباً في تحديد دلالة بعض الألفاظ نتيجة استعمالها في الكتاب والسنة بمعاني خاصة غير المعنى اللغوي الذي وضع له، كان من الضروري معرفة الدلالة الشرعية لهذه الألفاظ، وهي تعرف في علم أصول الفقه بـ(الحقيقة الشرعية)[7].

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الشفعة، باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع، ج: 3، ص: 88، ح(2258).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، ج: 9، ص: 27، ح(6977)، ح(6978). وفي باب احتيال العامل ليهدى له، ج: 9، ص: 28، ح(6981).

(3) الفراهيدي. العين، ج: 1، ص: 129.

(4) أبو بكر بن العربي، محمد بن عبد الله، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، اعتناء: محمد السُّليماني وعائشة السُّليماني، (بيروت: دَار الغَرب الإسلامي، 1428هـ/2007م)، ط1، ج: 3، ص: 146.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه: أبواب العمل في الصلاة، باب التصفيق للنساء، ج: 2، ص: 63، ح(1203)، ومسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة، ج: 1، ص: 318، ح(422).

(6) الصاحبي في فقه اللغة ومسائلها وسنن العرب في كلامها، اعتناء: أحمد بسج. (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418/1997م)، ط1، ص: 44.

(7) قال الفخر الرازي رحمه الله: "الحقيقة الشرعية وهي اللفظة التي استفيد من الشرع وضعها للمعنى، سواء كان

والمراد بالدلالة الشرعية المعاني الخاصةُ لبعض الألفاظ في الشرع، حسب ما استعملت في نصوص الكتاب والسنة. لذا يجب حمل اللفظ على المعنى الشرعي عندما يكون هو المراد من الحديث، واهتم العلماء بذكر الدلالة الشرعية لألفاظ الغريب، وكان منهجهم في ذلك على النحو الآتي:

أولاً - بيان المعنى الشرعي:

ذكر العلماء المعنى الشرعي لألفاظ غريب الحديث عند تفسيرها، لأن المعنى اللغوي ليس هو المراد منها في الحديث غالباً، وإنما المعنى الشرعي الخاص، ومن الأمثلة عليه: لفظ (**الكبائر**) التي فسرها الحسن البصري (ت 110هـ) ومقاتل بن سليمان (ت 150هـ)[1] في الشرع: بأنها كل ذنب ختم بالنار، قال الحسن البصري –رحمه الله - : "كل ذنب نسبه الله تعالى إلى النار فهو كبيرة"[2]. وقال أيضاً: "كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب"[3]. وهذا الراجح عند أهل العلم

وجعل سفيان الثوري (ت 161هـ) رحمه الله الكبائر: ما كان من المظالم بين العبد وبين العباد، والصغائر: ما كان بين العبد وبين الله تعالى، لأنّ الله تعالى كريم يعفو[4].

ثانياً - بيان الدلالة الشرعية بذكر الأنواع والصور:

ذكر العلماء عند تفسير بعض الغريب تفصيل الأنواع والصور، وذلك لتقريب المعنى إلى ذهن القارئ، مع بيانهم الحكم الشرعي لهذه الأنواع أحياناً، ومن الأمثلة عليه: لفظ (**المزارعة**) في حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن المزارعة"[5]، وفسرها محمد بن الحسن (ت 189هـ) رحمه الله بذكر أربعة أنواع لها، واحدة منها جائزة، والثلاثة الأخرى لا تجوز، فقال: "المزارعة على أربعة أوجه: ثلاثة منها جائزة، ووجه رابع لا يجوز، فأما الذي يجوز: أن يكون البذر من

المعنى واللفظ مجهولين عند أهل اللغة، أو كانا معلومين، لكنهم لم يضعوا ذلك الاسم لذلك المعنى، أو كان أحدهما مجهولاً والآخر معلوماً". المحصول، تحقيق: طه العلواني، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1418هـ/1997م)، ط3، ج: 1، ص: 298.

(1) البيهقي. شعب الإيمان. ج:1، ص:456.

(2) ابن حجر. فتح الباري ج:12، ص:184.

(3) النووي. المنهاج ج: 2، ص: 85.

(4) التهانوي، محمد بن علي الفاروقي. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: عبد الله الخالدي. (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1996م)، ط1، ج: 1، ص: 829.

(5) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البيوع، باب في المزارعة والمؤاجرة، ج: 3، ص: 1183، ح (1549).

قبل رب الأرض، والعمل من قبل المزارع، والثاني: أن يكون البذر والآلة كلها من قبل رب الأرض، والعمل من قبل المزارع، والثالث: أن يكون البذر من قبل المزارع، والعمل والآلة كلها من قبله، فهذا وجه، والوجه الذي لا يجوز: أن يكون البذر من قبل المزارع، والعمل والآلة من قبل رب الأرض"[1]

ثالثاً: بيان الدلالة الشرعية ببيان الكيفية

فسّر العلماء الغريب عند ذكر الدلالة الشرعية، ببيان الكيفية والصفة الشرعية، ومن الأمثلة عليه: (**الإقعاء**) في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: "أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن الإقعاء والتورك في الصلاة"[2]، وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - أيضاً: "يا علي، لا تقع إقعاء الكلب"[3]، فسر العلماء الإقعاء بذكر صفته، قال النضر بن شُميل (ت 203هـ) رحمه الله: "أَن يجلس على وَرِكَيْه، وهو الاحتفاز والاستيفاز"[4]، وهذا القول مجملاً، وفسر أبو عبيدة (ت 209هـ) رحمه الله الإقعاء بالتفصيل فقال: "أن يلصق أليته بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب"[5].

هكذا كان منهج العلماء في بيان الدلالة الشرعية للغريب، ببيان المعنى الشرعي، وذكر الأنواع والصور، وبيان الكيفيات الخاصة في الشرع.

المطلب الثالث: بيان الدلالة السياقية للغريب

الكلمة في اللغة لها معانٍ متعددة، والسياق يحدد المعنى المقصود والمراد في النص، قال الأسطل: "حيث ظهر أن للكلمة بالإضافة إلى دلالتها المعجمية دلالةً سياقية، لا يمكن للمخاطب في الغالب أن يتعرف عليها إلا من خلال السياق الذي ترد فيه"[6].

أي أن المراد بالدلالة السياقية للفظ الغريب هنا: معنى اللفظ من خلال السياق الذي يرد فيه. وقد اهتم العلماء عند تفسير الغريب ببيان الدلالة السياقية للفظ الغريب في النص، ويمكن توضيح منهجهم في ذلك من خلال الأمور الآتية:

(1) ابن بطال. شرح صحيح البخاري ج: 6، ص: 467.

(2) أخرجه أحمد في مسنده: ج: 21، ص: 112، ح(13437).

(3) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب الجلوس بين السجدتين، ج: 1، ص: 289، ح(895).

(4) الأزهري. تهذيب اللغة، ج: 3، ص: 22.

(5) ابن عبد البر. التمهيد، ج: 16، ص: 273.

(6) أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني، رسالة ماجستير في علم اللغة الحديث من كلية الآداب في الجامعة الإسلامية بغزة. 1432/2011م. ص: 285.

أولاً - بيان المعنى الحقيقي المراد من السياق:

اللفظ في الحديث النبوي قد يكون له معنى حقيقي أو مجازي، ويمكن تحديد ذلك من السياق، لذا قام العلماء بتحديد المعنى الحقيقي المراد في الحديث النبوي من خلال السياق، ومن الأمثلة على ذلك: لفظ (**مَحَدَّثون**) في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم **مَحَدَّثون**، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب"(1). اختلف العلماء في تفسير كلمة مَحَدَّثون في الحديث: قال سفيان بن عيينة (ت 198هـ) رحمه الله: "مفهَّمون"(2). قال ابن وهب (ت 197هـ) رحمه الله: "ملهَمون"(3)، وهي الإصابة من غير نبوة(4).

ثانياً - تحديد المراد بالمشترك من السياق:

الكلمة في اللغة قد يكون لها معنيان متضادان، والسياق يعد من القرائن التي تعين على تحديد أحد المعنيين المراد في الكلام، وقد حدد العلماء المعنى المراد من السياق في الحديث عندما يكون اللفظ مشتركاً، ومن الأمثلة عليه: لفظ (**القرء**) في قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لفاطمة بنت أبي حُبَيْش رضي الله عنها عند سؤالها عن الصلاة حال العذر: "دعي الصلاة أيام أقرائك"(5)، وفي رواية: "اجلسي أيام أقرائك"(6)، وفي رواية أخرى: "إنما ذلك عرق، فانظري أيام أقرائك، فإذا جاوزت فاغتسلي"(7).

القرء لفظ من الأضداد في اللغة يقع على الحيض والطهر، قال أبو عبيدة مَعْمَر بن المُثنّى (ت 209هـ) رحمه الله: "أقرأت المرأة إذا دنا حيضها، وأقرأت إذا دنا طهرها"(8). وعن الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله: "أن القرء اسم للوقت، فلما كان الحيض يجيء لوقت

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار (3469)، ج: 4، ص: 174. ومسلم في صحيحه: كتاب مناقب الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه (2398)، ج:4، ص: 1864.

(2) الترمذي. السنن ج:5، ص: 622.

(3) مسلم. الصحيح ج: 4، ص: 1864.

(4) ابن قرقول. مطالع الأنوار ج: 2، ص: 242.

(5) أخرجه الدارقطني في السنن: كتاب الحيض، ج:1، ص: 394، ح(822).

(6) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين، ج: 3، ص: 366، ح(2477).

(7) أخرجه الدارقطني في السنن: كتاب الحيض، ج:1، ص: 394، ح(818). والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب الحيض، باب المستحاضة تغسل عنها أثر الدم وتغتسل وتستثفر بثوب وتصلي ثم تتوضأ لكل صلاة، ج:1، ص: 510، ح(1629).

(8) ابن حجر. فتح الباري، ج: 1، ص: 171.

والطهر يجيء لوقت، جاز أن يكون الأقراء حيضاً وأطهاراً[1].

لكن سياق الحديث يدل على أن المراد منه في هذا الحديث الحيض؛ لأن الصلاة تترك في الحيض، لا الطهر، لذا قال ابن سيرين (ت 110هـ) رحمه الله بعد هذا الحديث: "وهذا يشهد لمن يقول: القرء حيض"[2]. وقال عمرو بن دينار (ت 126هـ) رحمه الله: "الأقراء الحيض"[3]. وهو قول الأوزاعي (ت 157هـ) والثوري (ت 161هـ) رحمهما الله[4].

ثالثاً - بيان المعنى المجازي المراد من السياق:

الحقيقة والمجاز من أهم أبواب اللغة، فاللفظ قد يستعمل فيما وضع له فيكون على الحقيقة[5]، أو في غير ما وضع له وهو المجاز[6]، والسياق يحدد المراد من اللفظ حقيقة أو مجازاً، لذا بين العلماء المعنى المجازي المراد من الألفاظ عند تفسير الحديث، ومن الأمثلة عليه: لفظ (**القوارير**) في حديث أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغلام له حادٍ حسن الصوت، يقال له أنجشة: "رويدك يا أنجشة سوقك بالقوارير"[7]، وفي رواية: "لا تكسر القوارير"[8]، أراد المعنى المجازي لا الحقيقي، فسر قَتادة (ت 118هـ) رحمه الله القوارير بضعفة النساء[9]. وهذا عُرف من السياق

هكذا كان منهج العلماء في بيان الدلالة السياقية للغريب، بذكر المعنى المراد من سياق الحديث، وتحديد المراد باللفظ المشترك، مع بيان المعنى المجازي المراد

(1) الأزهري. تهذيب اللغة، ج: 9، ص: 209.

(2) العيني. عمدة القاري، ج: 3، ص: 308.

(3) الصنعاني. المصنف، ج: 6، ص: 317.

(4) العيني. عمدة القاري، ج: 3، ص: 308.

(5) السرخسي، محمد بن أحمد، الأصول، (بيروت: دار المعرفة)، ج: 1، ص: 170. الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: محمد حسن هيتو، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400هـ)، ط1، ص: 185.

(6) السرخسي. الأصول، ج: 1، ص: 170. الإسنوي. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ص: 185.

(7) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب المعاريض مندوحة عن الكذب، ج: 8، ص: 47، ح(6210).

(8) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب المعاريض مندوحة عن الكذب، ج: 8، ص: 47، ح(6211). ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب في رحمة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن، ج: 4، ص: 1812، ح(2323).

(9) البخاري. الصحيح، ج: 8، ص: 47. مسلم. الصحيح، ج: 4، ص: 1812.

المطلب الرابع: بيان الدلالة العرفية للغريب

العُـرف: "هـو مـا تعارفـه النـاس وسـاروا عليـه، مـن قـول أو فعـل أو تـرك، ويسـمى العـادة"[1]. والعـرف لـه اعتبـار فـي الشـرع، فهـو يعـد مصـدراً فرعيـاً مـن مصـادر التشـريع، لـذا قـال العلمـاء: (المعـروف عرفـاً كالمشـروط شـرطاً)[2]، علـى ألا يخالـف نصـاً شـرعياً، ولا يحـل حرامـاً ولا يحـرم حلالاً.

واللفظـة فـي اللغـة العربيـة تكـون لهـا دلالـة لغويـة، أو شـرعية - كمـا سـبق - ، أو دلالـة عرفيـة، المعنـى الـذي دل عليـه الاسـتعمال العرفـي، وأطلـق عليهـا الأصوليـون: الحقيقـة العرفيـة، وقـد تكـون الحقيقـة العرفيـة لغويـة أو غيـر ذلـك، قـال الآمـدي رحمـه الله: "وأمـا الحقيقـة العرفيـة اللغويـة فهـي اللفـظ المسـتعمل فيمـا وضـع لـه بعـرف الاسـتعمال اللغـوي"[3].

وقـد ذكـر العلمـاء عنـد تفسـيرهم للحديـث الدلالـة العرفيـة لألفـاظ غريـب الحديـث التـي اعتـاد النـاس اسـتعمالهم لهـا فـي العـرف؛ لأنهـا أسـرع إلـى الفهـم، ويمكـن تفصيـل ذلـك علـى النحـو الآتـي:

أولاً - التفسير بما تعارف الناس عليه في الجاهلية وعند الأمم الأخرى مما لم يقره الإسلام:

كانـت هنـاك عـادات تعـارف النـاس عليهـا فـي الجاهليـة وعنـد الأمـم الأخـرى، وألفـاظ اسـتعملتها العـرب فـي مواضـع قبـل الإسلام، فلمـا جـاء الإسلام، اسـتعمل النبـي - صـلى الله عليـه وسـلم - بعـض هـذه الألفـاظ فـي الأحاديـث النبويـة؛ ليبيـن حكمهـا فـي الشـرع، ثـم جـاء العلمـاء، وفسـروا غريـب الحديـث مـن هـذه الألفـاظ بذكـر الدلالـة العرفيـة حسـب مـا تعـارف النـاس عليـه فـي الجاهليـة، وإن كان الأمـر منكـراً فـي الإسلام.

وهـذا واضـح مـن تفسـيرهم لفـظ **(الأنصـاب)** فـي حديـث أبـي سـعيد الخُـدْري رضـي الله عنـه أن النبـي - صـلى الله عليـه وسـلم - قـال: "إذا كان يـوم القيامـة أذن مـؤذن: تتبـع كل أمـة مـا كانـت تعبـد، فلا يبقـى مـن كان يعبـد غيـر الله مـن الأصنـام والأنصـاب، إلا يتسـاقطون فـي النـار"[4].

(1) خَلّاف، عبد الوهاب ، علم أصول الفقه، (القاهرة: دار القلم)، ط8، ص: 89.

(2) ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم المصري، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، تخريج: زكريا عميرات، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ/1999م)، ط1، ج: 1، ص: 84.

(3) الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، (بيروت: المكتب الإسلامي)، ج: 1، ص: 27.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {إن الله لا يظلم مثقال ذرة} [النساء: 40]، ج: 6، ص: 45، ح(4581). ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، ج: 1، ص: 167، ح(183).

فالأنصاب فسرها ابن جريج (ت 150هـ) رحمهم الله بأنها حجارة حول الكعبة[1]، وقال: "كانوا يذبحون عليها ويعظمونها"[2]، وقال أيضاً: "وهي ثلاث مئة وستون نصباً، كانت العرب في جاهليتها يذبحون عندها ويلطخون ما أقبل منها إلى البيت بدماء تلك الذبائح ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب"[3].

ثانياً ـ التفسير بما هو متعارف بين الناس مما أقره الإسلام:

فسر العلماء غريب الحديث بذكر الدلالة العرفية حسب ما تعارف الناس عليه، مما أقره الإسلام، ومن الأمثلة عليه: لفظ (**الوليمة**) في حديث ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها"[4]. وفسرها الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله بما تعارف الناس عليه عند الإطلاق وعند التقييد، فقال: "تقع الوليمة على كل دعوة تتخذ لسرور حادث من نكاح أو ختان أو غيرهما، لكن الأشهر استعمالها عند الإطلاق في النكاح، وتقيد في غيره فيقال: وليمة الختان وغيره"[5].

ثالثاً ـ بيان المكاييل الشرعية بالعرف:

اهتم العلماء ببيان المكاييل الواردة في الأحاديث النبوية، والتي تتعلق بها كثير من الأحكام الشرعية، بما يوافق عرف الناس في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ومن الأمثلة على ذلك: (**الفَرَق**)[6]، وهو مكيال ورد ذكره في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: "كنت أغتسل أنا والنبي -صلى الله عليه وسلم - من إناء واحد، من قَدَح يقال له

(1) العيني. عمدة القاري، ج: 21، ص: 91.

(2) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي البواب، (الرياض: دار الوطن)، ج: 2، ص: 579.

(3) العيني. عمدة القاري، ج: 21، ص: 91.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة والدعوة، ومن أولم سبعة أيام ونحوه، ج: 7، ص: 24، ح(5173)، ومسلم في صحيحه: كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، ج: 2، ص: 1052-1053، ح(1429).

(5) العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، طرح التثريب في شرح التقريب، أكمله ابنه: أبو زرعة أحمد، الطبعة المصرية القديمة، (بيروت، دار إحياء التراث العربي)، ج: 7، ص: 70. ابن حجر. فتح الباري، ج: 9، ص: 241.

(6) الفرق في المكيال المعاصر= 6.108 كيلوجرام. محمد نجم الدين الكردي، المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها (كيل – وزن – مقياس) منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتقويمها بالمعاصر، (القاهرة: 1426هـ/2005م)، ص: 200.

الفرَق"[1]. وفي رواية أخرى عن عائشة رضي الله عنها: "أنها كانت تغتسل هي والنبي -صلى الله عليه وسلم - في إناء واحد، يسع ثلاثة أمداد، أو قريباً من ذلك"[2]. قال الإمام الشافعي (ت 204هـ) في الجمع بين هذه الروايات: "أنها كانت اغتسالات في أحوال وجد فيها أكثر ما استعمله وأقله، فدل على انه لاحد في قدر ماء الطهارة يجب استيفاؤه"[3].

قال سفيان بن عيينة (ت 198هـ) رحمه الله: "والفرق ثلاثة آصع"[4]. وقال الشافعي (ت 204هـ) رحمه الله: "المكاييل: مد وصاع وفرق، فالصاع: جماع أربعة أمداد، والفرق: جماع ثلاثة آصع"[5].

وهكذا كان منهج العلماء في ذكر الدلالة العرفية لغريب ألفاظ الحديث، بذكر ما أنكره الإسلام مما تعارف عليه الناس في الجاهلية، وكذلك ما أقره الإسلام مما تعارف الناس عليه في الجاهلية، وما اشتهر في عرف الناس، وتحديد المكاييل الشرعية بالعرف المدني.

المطلب الخامس: بيان الدلالة الجغرافية للغريب

ورد في الأحاديث النبوية عدد من أسماء الأماكن والبلدان التي اهتم العلماء في القرن الثاني الهجري بتحديد مواقعها، مع ذكر سبب تسميتها بهذا الاسم، والمراد بالدلالة الجغرافية هنا: بيان الموقع الجغرافي للأماكن الواردة في الأحاديث النبوية، مع ما يلحق به من ذكر سبب التسمية، وتحديد المسافات. ويمكن ذكر منهج العلماء في بيان الدلالة الجغرافية على النحو الآتي:

أولاً - تحديد مواقع الأماكن:

قام العلماء عند تفسير غريب الحديث بتحديد مواقع الأماكن الوارد ذكرها في الأحاديث النبوية، ومن الأمثلة عليه: (**روضة خَاخ**) في حديث علي بن أبي طالب عندما أرسله النبي - صلى الله عليه وسلم- مع الزبير بن العوام والمقداد بن الأسود رضي الله عنهم لجلب رسالة حاطب بن أبي بَلْتَعَة رضي الله عنه من امرأة، فقال - صلى الله عليه وسلم

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الغسل، باب غسل الرجل مع امرأته، ج: 1، ص: 59، ح(250). ومسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر، ج: 1، ص: 255، ح(319).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر، ج: 1، ص: 256، ح(321).

(3) النووي. المنهاج ج: 4، ص: 6.

(4) مسلم. الصحيح، ج: 1، ص: 255، ح(319).

(5) البيهقي. معرفة السنن والآثار، ج: 11، ص: 124، ح(15010).

-: "انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة، ومعها كتاب فخذوه منها"[1]. فذكر الواقدي (ت 207هـ) رحمه الله أن روضة خاخ تقع بالقرب من ذي الحُلَيْفة[2].

ثانياً - ذكر سبب تسمية الموقع:

قد يورد العلماء سبب تسمية الأماكن بما سُميت به، وذلك عند ذكر الدلالة الجغرافية لبعض الأماكن المذكورة في أحاديث النبي -صلى الله عليه وسلم - ، ومن الأمثلة عليه: **(الحَطِيم)** ورد ذكره في حديث مالك بن صَعْصَعة رضي الله عنه، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حدثهم عن ليلة الإسراء والمعراج فقال: "بينما أنا في الحطيم، - وربما قال: في الحِجْر - مضطجعا إذ أتاني آت"[3]، ذكر العلماء سبب تسميته بهذا الاسم؛ وهو أنه قصر به عن بناء البيت وترك

قال النضر بن شُميل (ت 203هـ) رحمه الله: "الحَطيم: الذي فيه الميزاب، وإنما سمي حَطيماً لأن البيت رفع وترك ذاك محطوماً"[4]. وقال ابن الكلبي (ت 204هـ) رحمه الله: "سمي الحَطيم حطيماً لما يحْجر عليه، أو لأنه قصر به عن بناء البيت، وأخرج عنه"[5].

هكذا كانت مناهج علماء القرن الثاني الهجري في تفسير غريب الحديث إذ كانت تقوم على التأصيل اللغوي للغريب، والاهتمام بذكر الفروق اللغوية، والتفصيل في بيان معاني الألفاظ، على اختلاف دلالاتها: اللغوية، والشرعية، والسياقية، والعرفية، والجغرافية.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فهذه أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث:

1. تعددت دلالات ألفاظ الحديث عند علماء القرن الثاني الهجري إلى أنواع، منها: اللغوية والشرعية والسياقية والعرفية والجغرافية.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، ج: 4، ص: 59- 60، ح(3007). ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بَلْتَعَة، ج: 4، ص: 1941- 1942، ح(2494).

(2) العيني. عمدة القاري، ج: 24، ص: 93.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج 5/52، (3887).

(4) الأزهري. تهذيب اللغة 4/231.

(5) العيني. عمدة القاري 16/299.

2. لا يمكن تفسير الغريب دون الرجوع إلى اللغة العربية وفنونها، والشريعة وعلومها، وسياق النص، وما تعارف عليه الناس.

3. تعيين الأصل اللغوي للغريب يُعين على تحديد المراد منه.

4. يمكن تحديد المراد باللفظ المشترك، والتمييز بين المعنى الحقيقي والمجازي، من خلال الدلالة السياقية لألفاظ الحديث.

5. اهتم العلماء بالتأصيل اللغوي للغريب، مع تحديد المعنى، وذِكر الفروق اللغوية بين ألفاظ الغريب.

هذا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع:

ابن الأثير، مجد الدين المبارك (1979). النهاية في غريب الحديث والأثر (تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي). المكتبة العلمية.

الأزهري، محمد بن أحمد (2001). تهذيب اللغة (تحقيق محمد مرعب). دار إحياء التراث العربي.

الأزهري، محمد بن أحمد (د.ت.). الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (تحقيق مسعد السعدني). دار الطلائع.

الأسطل، أحمد (2011). أثر السياق في توجيه شرح الأحاديث عند ابن حجر العسقلاني [رسالة ماجستير، كلية الآداب في الجامعة الإسلامية بغزة].

الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن (1400ه). التمهيد في تخريج الفروع على الأصول (تحقيق محمد حسن هيتو). مؤسسة الرسالة.

الآمدي، علي بن أبي علي (د.ت). الإحكام في أصول الأحكام (تحقيق عبد الرزاق عفيفي). المكتب الإسلامي.

ابن الأنباري، محمد بن القاسم (1992). الزاهر في معاني كلمات الناس (تحقيق حاتم الضامن). مؤسسة الرسالة.

الباجي، سليمان بن خلف (1332ه). المنتقى شرح الموطأ. مطبعة السعادة.

البخاري، محمد بن إسماعيل (1422ه). الصحيح (تحقيق محمد زهير الناصر، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. مع شرح وتعليق مصطفى البغا). دار طوق النجاة.

ابن بطال، علي بن خلف (2003). شرح صحيح البخارى (تحقيق ياسر بن إبراهيم، ط2). مكتبة الرشد.

البَطَلْيَوسِي، عبد الله بن محمد (2000). مشكلات موطأ مالك بن أنس (تحقيق طه بو سريح). دار ابن حزم.

البغوي، محيي السنة الحسين بن مسعود (1983). شرح السنة (تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط2). المكتب الإسلامي.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (د.ت.). كشف المشكل من حديث الصحيحين (تحقيق علي البواب). دار الوطن.

الجوهري، إسماعيل بن حماد (1987). الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) (تحقيق أحمد عبد الغفور عطار،

ط4). دار العلم للملايين.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي (1379ه). فتح الباري شرح صحيح البخاري (اعتناء محب الدين الخطيب). دار المعرفة.

الحُميدي، محمد بن فتوح (1995). تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (تحقيق زبيدة عبد العزيز). مكتبة السنة.

الخطّابي، حَمْد بن محمد (1932). معالم السنن. المطبعة العلمية.

خَلّاف، عبد الوهاب (د.ت.). علم أصول الفقه (ط8). دار القلم.

الخولي، محمد علي (د.ت.). علم الدلالة (علم المعنى). دار الفلاح.

الدارقطني، علي بن عمر (2004). السنن (تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين). مؤسسة الرسالة.

الرُّماني، علي بن عيسى (د.ت.). رسالة الحدود (تحقيق إبراهيم السامرائي). دار الفكر.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (1957). البرهان في علوم القرآن (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم). دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه.

الزَّمخشري، محمود بن عمر (د.ت.). الفائق في غريب الحديث والأثر (تحقيق علي البجاوي ومحمد إبراهيم، ط2). دار المعرفة.

السِّجِسْتاني، أبو داود (د.ت.). السنن (تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد). المكتبة العصرية.

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن (2001). الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (تحقيق عبد المنعم إبراهيم). مكتبة أولاد الشيخ للتراث.

السلمان، مازن و إسماعيل، نبأ (2017). الضبط اللغوي من أصول صناعة المعجم العربي. مجلة ديالى للبحوث الإنسانية، كلية التربية للعلوم الإنسانية، *74*(1)

سيبويه، عمرو بن عثمان الحارثي (1988). الكتاب (تحقيق عبد السلام هارون، ط3). مكتبة الخانجي.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (1974). الإتقان في علوم القرآن (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم). الهيئة المصرية العامة للكتاب.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (2004). معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (تحقيق محمد عبادة). مكتبة الآداب.

الشريف الجرجاني، علي بن محمد (1983). التعريفات (تحقيق جماعة من العلماء). دار الكتب العلمية.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (2002). معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) (تحقيق عبد اللطيف الهميم وماهر الفحل). دار الكتب العلمية.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النَّمَري (2000). الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار (تحقيق سالم عطا ومحمد معوض). دار الكتب العلمية.

العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (د.ت.). طرح التثريب في شرح التقريب (أكمله ابنه أبو زرعة أحمد، الطبعة المصرية القديمة). دار إحياء التراث العربي.

العـربي، أبـو بكـر (2007). المسـالِك في شرح مُوَطَّـأ مالك (اعتنـاء محمد بن الحسين السُّـليماني وعائشـة بنت الحسين السُّـليماني). دَار الغَرب الإسلامي.

علـوان، حسـن و العـارضي، محمـد (د.ت.). الأصـل اللغـوي وأثـره في التفـسير البيـاني عنـد الدكتـورة بنت الشـاطئ. مجلـة الكليـة الإسلاميـة الجامعـة، الجامعة الإسلاميـة، (47)

العينى، محمود بن أحمد (د.ت.). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. دار إحياء التراث العربي.

فـارس، أحمـد (1997). الصـاحبي في فقـه اللغـة ومسـائلها وسنن العـرب في كلامهـا (اعتنـاء أحمـد بسـج). دار الكتب العلمية.

فخر الدين الرازي، محمد بن عمر (1997). المحصول (تحقيق طه العلواني، ط3). مؤسسة الرسالة.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد (د.ت.). العين (تحقيق مهدي المخزومي و إبراهيم السامرائي). دار ومكتبة الهلال.

القـاضي عيـاض، ابـن مـوسى اليَحْـصُبي (1333ه). مشـارق الأنـوار على صحـاح الآثـار. المكتبـة العتيقـة التونسـية و دار التراث المصريـة.

ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدِّينَوَري (1397ه). غريب الحديث (تحقيق عبد الله الجبوري). مطبعة العاني.

الكـردي، محمـد نجـم الديـن (2005). المقاديـر الشرعيـة والأحكام الفقهيـة المتعلقة بها (كيـل – وزن – مقياس) منذ عهـد النـبي صلى الله عليه وسـلم وتقويمهـا بالمعاصر.

ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (د.ت.). السنن (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي). دار إحياء الكتب العربية.

المـازَرِي، محمـد بـن علي (1988). المُعْلِـم بفوائـد مسـلم (تحقيـق محمـد الشـاذلي النيفـر، ط2). الـدار التونسـية للـنشر و المؤسّسـة الوطنيـة للكتـاب بالجزائـر و المؤسّسـة الوطنيـة للترجمـة والتحقيق والدّراسـات (بيـت الحكمة).

ابـن مالـك، محمـد بـن عبد اللـه الطـائي (2002). إيجاز التعريـف في علم التصريـف (تحقيق محمد المهدي سـالم). عمادة البحـث العلمي بالجامعـة الإسلامية.

المـدني، مالـك بـن أنـس (2004). الموطـأ (تحقيـق محمـد مصطفـى الأعظمـي). مؤسسـة زايد بـن سـلطان آل نهيان للأعمـال الخيرية والإنسـانية.

المُرسي، ابـن سِـيده علي بـن إسـماعيل (2000). المحكـم والمحيـط الأعظـم (تحقيـق عبـد الحميـد هنـداوي). دار الكتـب العلميـة، 1421هــ/2000م)، ط1.

المُطَرِّزي، ناصر بن عبد السيد (د.ت.). المُغْرِب في ترتيب المُعْرب. دار الكتاب العربي.

ابـن نجيـم، زيـن الديـن بـن إبراهيـم المصري (1999). الأشـباه والنظائـر على مذهـب أبي حنيفـة النعمـان (تخريـج الشـيخ زكريـا عـميرات). دار الكتـب العلمية.

النـووي، محـيي الديـن يـحيى بـن شرف (د.ت.). تهذيـب الأسـماء واللغـات (اعتنـاء شركـة العلمـاء بمسـاعدة إدارة الطباعـة المنيريـة). دار الكتـب العلميـة.

النـووي، محـيي الديـن يـحيى بـن شرف (1392ه). المنهـاج شرح صحيـح مسـلم بن الحجـاج (ط2). دار إحيـاء التراث العربي.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج (د.ت.). الصحيح (اعتناء محمد فؤاد عبد الباقي). دار إحياء التراث العربي.

Romanized Arabic References: الترجمة الصوتية لمصادر ومراجع اللغة العربية:

abnu al'athīri majdu al-dīni almubāraku (1979). al-nihāyati fī gharībi alḥadīthi wa-l-'āthari) taḥqīqu ṭāhiri al-zāwī wamaḥmūdi al-ṭanāḥiyyi almaktabatu al'ilmiyyatu

al'azhariyyu muḥammadu bnu 'aḥmada (2001). tahdhību al-lughati) taḥqīqu muḥammadi mar'abin dāru 'iḥyā'i al-turāthi al'arabiyyi

al'azhariyyu muḥammadu bnu 'aḥmada) d.t .(.al-zāhiru fī gharībi 'alfāẓi al-shāfi'iyyi) taḥqīqu mus'idin al-sa'daniyyi dāru al-ṭalā'i'i

al'asṭalu 'aḥmadu (2011). 'atthara al-sīāqi fī tawjīhi sharḥi al'aḥādīthi 'inda abni ḥajarin al'asqalāniyyi] risālatu miājastyr kulliyyati al'ādābi fī aljāmi'ati al'islāmiyyati bighazzata

al-'isnawiyyu 'abdu al-raḥīmi bnu alḥasani1400) h .(al-tamhīdu fī takhrīji al-furū'i 'alā al-'uṣūli) taḥqīqu muḥammadin ḥasani hītū mu'uassasatu al-risālati

al-'āmidiyyu 'aliyyu bnu 'abī 'aliyyin) d.t .(al'iḥkāmu fī uṣūli al'aḥkāmi) taḥqīqu 'abdi al-razzāqi 'afīfiyyin almaktabu al'islāmiyyu

abnu al'anbāriyyi muḥammadu bnu alqāsimi (1992). al-zāhiru fī ma'ānī kalimāti al-nāsi) taḥqīqu ḥātimin al-ḍāmini mu'uassasatu al-risālati

albājiyyu sulaymānu bnu khalafin1332) h .(almuntaqā sharḥu almū'aṭṭa'i maṭba'atu al-sa'ādati

albukhāriyyu muḥammadi bni 'ismā'īla1422) h .(al-ṣaḥīḥu) taḥqīqu muḥammadi zuhayrin al-nāṣiri tarqīmu muḥammadi fu'uādi 'abdi albāqī ma'a sharḥi wata'līqi muṣṭafā albaghā dāru ṭawqi al-najāti

abnu baṭṭālin 'aliyyu bnu khalafin (2003). sharḥu ṣaḥīḥi albukhāriāi) taḥqīqu yāsiri bni 'ibrāhīma ṭ maktabatu al-rushdi

albaṭalyūsiyyu 'abdi Allāhi bnu muḥammadin (2000). mushkilātu mū'aṭṭa'i māliki bni 'anasin) taḥqīqu ṭaha biw surayḥin dāru abni ḥazmin

albaghawīy muḥyī al-sunnati al-ḥusaynu bnu mas'ūdin (1983). sharḥi al-sunnati)taḥqīqu shu'aybin al-'urnu'ūṭi wamuḥammadi zuhayrin al-shāwīshi ṭ almaktabu al'islāmiyyu

abnu aljawziyyi ʻabdu al-Raḥmāni bnu ʻaliyyin) d.t .(.kashfu almushkili min ḥadīthi al-ṣaḥīḥayni) taḥqīqu' aliyyin albawwābi dāru alwaṭani

aljawhariyyu ʾismāʻīlu bnu ḥammādin (1987). al-ṣiḥāḥu) tājun al-lughati waṣiḥāḥu al-ʻarabiyyati) taḥqīqu ʾaḥmada ʻabdi al-ghafūri ʻaṭṭārin ṭa dāru al-ʻilmi lil-malāyīni

abnu ḥajarin al'asqalāniyyu ʾaḥmadu bnu ʻaliyyin1379) h .(fatḥu albārī sharḥu ṣaḥīḥi albukhāriyyi) a'tināʾu muḥibbi al-dīni alkhaṭībi dāru alma'rifati

al-ḥumaydiyyu muḥammadu bnu fattūḥin (1995). tafsīru gharībin mā fī al-ṣaḥīḥayni al-bukhāriyyi wamuslimin) taḥqīqu zubaydata ʻabdi al-ʻazīzi maktabatu al-sunnati

alkhaṭṭābiyyu ḥamida bnu muḥammadin (1932). ma'ālimu al-sunani almaṭba'atu al'ilmiyyatu

khilāfun ʻabdu alwahhābi) d.t' .(.ilmi uṣūli alfiqhi) t8 .(dāru alqalami

al-khawliyyun muḥammadu ʻaliyyin) d.t' .(.ilmu al-dalālati') ilmu alma'nā dāru alfalāḥi

al-dāraquṭniyyu ʻaliyyu bnu ʻumara (2004). al-sunanu) taḥqīqu shu'aybin al-ʾurnuʾūṭi waʾākharīna muʾuassasatu al-risālati

al-rummāniyyu ʻaliyyu bnu ʻīsā) d.t .(.risālatu alḥudūdi) taḥqīqu ʾibrāhīma al-sāmariʾiʾī dāru alfikri

al-zarkashiyyu badru al-dīni muḥammadu bnu ʻabdi Allāhi (1957). alburhānu fī ʻulūmi alqurʾāni) taḥqīqu muḥammadin ʾabū alfaḍli ʾibrāhīmu dāru ʾiḥyāʾi alkutubi al'arabiyyati ʻīsā albābā alḥalabiyyu washurakāʾihi

al-zamakhshariyyu maḥmūdu bnu ʻumara) d.t .(.alfāʾiqi fī gharībi alḥadīthi wa-lʾāthari) taḥqīqu' aliyyi albajāwiyyi wamuḥammadi ʾibrāhīma ṭ dāru alma'rifati

al-sijistāniyyu ʾabū dāwud) d.t .(.al-sunani) taḥqīqu muḥammadi muḥyī al-dīni ʻabdi alḥamīdi almaktabatu al'aṣriyyatu

al-sakhāwiyyu shamsu al-dīni muḥammadu bnu ʻabdi al-Raḥmāni (2001). alghāyatu fī sharḥi alhidāyati fī ʻilmi al-riwāyati) taḥqīqu' abdi almun'imi ʾibrāhīma maktabatu ʾawlādi al-shaykhi lil-turāthi

al-salmānu māzinun wa ʾismāʿīlu nabaʾu (2017). al-ḍabṭu al-lughawiyyu min uṣūli ṣināʿati almuʿjami alʿarabiyyi mijallatu dayālī lil-buḥūthi al-ʾinsāniyyati kulliyyati al-tarbiyati lil-ʿulūmi al-ʾinsāniyyati 74(1.(

sībawayhi ʿamrū bnu ʿuthmāna al-ḥārithiyyu (1988). alkitābu) taḥqīquʿ abdi al-salāmi hārūna ṭ maktabatu alkhānijiyyi

al-suyūṭīy jalālu al-dīni ʿabdu al-Raḥmāni (1974). alʾitqānu fī ʿulūmi alqurʾāni)taḥqīqu muḥammadin ʾabū alfaḍli ʾibrāhīmu alhayʾiatu almiṣriyyatu alʿāmmatu lil-kitābi

al-suyūṭīy jalālu al-dīni ʿabdu al-Raḥmāni (2004). muʿjamu maqālīdi alʿulūmi fī alḥudūdi wa-l-rusūmi) taḥqīqu muḥammadi ʿubādata maktabatu alʾādābi

al-sharīfu al-jurjāniyyu ʿaliyyu bnu muḥammadin (1983). al-taʿrīfāti) taḥqīqu jamāʿatin min al-ʿulamāʾi dāru al-kutubi al-ʿilmiyyati

abnu al-ṣalāḥi ʿuthmānu bnu ʿabdi al-Raḥmāni (2002). maʿrifatu ʾanwāʿi ʿulūmi alḥadīthi) muqaddimati abni al-ṣalāḥi) taḥqīquʿ abdi al-laṭīfi al-hamīmi wamāhiri alfaḥli dāru al-kutubi al-ʿilmiyyati

abnu ʿabdi albarri yūsufu bnu ʿabdi Allāhi al-namariyyu (2000). aliāstidhkāru aljāmiʿu limadhāhibi fuqahāʾi alʾamṣāri waʿulamāʾi alʾaqṭāri fīmā taḍammanahu almūʾaṭṭaʾu min maʿānī al-raʾayi wa-l-ʾāthāri washarḥu dhālika kullahu bi-l-ʾījāzi wa-l-iākhtiṣāri) taḥqīqu sālimin ʿaṭā wamuḥammadi muʿawwaḍin dāru alkutubi alʿilmiyyati

alʿirāqiyyu zaynu al-dīni ʿabdu al-raḥīmi bnu alḥusayni) d.t .(.ṭaraḥa al-tathrība fī sharḥi al-taqrībi) ʾakmalahu abnuhu ʾabū zurʿata ʾaḥmadu al-ṭabʿatu almiṣriyyatu alqadīmatu dāru ʾiḥyāʾi al-turāthi alʿarabiyyi

alʿarabiyyu ʾabū bakrin (2007). almasāliku fī sharḥi mūʾaṭṭaʾi mālikin) aʿtināʾi muḥammadi bni alḥusayni al-sulaymāniyyi waʿāʾishata binti alḥusayni al-sulaymāniyyi dāru algharbi alʾislāmiyyi

ʿulwānu ḥasanun wa alʿāriḍiyyu muḥammadun) d.t .(.alʾaṣlu al-lughawiyyu waʾatharuhu fī al-tafsīri albayāniyyi ʿinda al-dakttawira binti al-shāṭiʾi majallatu alkulliyyati alʾislāmiyyati aljāmiʿati aljāmiʿatu alʾislāmiyyatu.(47)

al-ʻynā maḥmūdu bnu ʾaḥmada) d.tʻ .(.umdatu alqārī sharḥi ṣaḥīḥi albukhāriyyi dāru ʾiḥyā'i al-turāthi al'arabiyyi

fārisa ʾaḥmada (1997). al-ṣāḥibiyyu fī fiqhi al-lughati wamasā'ilihā wasunani al'arabi fī kalāmihā) a'tinā'i ʾaḥmada basj dāru alkutubi al'ilmiyyati

fakhru al-dīni al-rāzīy muḥammadu bnu 'umara (1997). almaḥṣūli) taḥqīqu ṭahin al'alawāniyyu ṭ mu'uassasatu al-risālati

alfurāhīdiyyu alkhalīlu bnu ʾaḥmada) d.t .(.al'ayni) taḥqīqu mahdiyyin almakhzūmiyyi wa ʾibrāhīma al-sāmarī'ī'ī dāru wamaktabatu alhilāli

alqāḍī ʿīāḍun abnu mūsā alyaḥṣubiyyu1333) h .(mashāriqu al'anwāri 'alā ṣiḥāḥi al'āthāri almaktabatu al'atīqatu al-tūnusiyyatu wa dāru al-turāthi almiṣriyyatu

abnu qutaybata 'abdu Allāhi bnu muslimin al-dīnawariyyu1397) h .(gharību alḥadīthi) taḥqīqu' abdi Allāhi al-jjabiwriyyi maṭba'atu al'ānī

alkurdiyyu muḥammadu najmu al-dīni (2005). almaqādīru al-shar'iyyatu wa-l-'āḥkāmu alfiqhiyyatu almuta'alliqatu bihā) kaylun – waznun – miqyāsun mundhu 'ahdi al-nabiyyi ṣallā Allāhu 'alayhi wasallama wataqwīmuhā bi-l-ma'āṣiri

abnu mājah muḥammadu bnu yazīda alqazwīniyyu) d.t .(.al-sunani) taḥqīqu muḥammadi fu'uādi 'abdi albāqī dāru ʾiḥyā'i alkutubi al'arabiyyati

almāziriyyu muḥammadu bnu 'aliyyin (1988). almu'allimu bifawā'idi muslimin)taḥqīqu muḥammadin al-shādhiliyyi al-nayfari ṭ al-dāru al-tūnusiyyatu lil-nashri wa almu'uassasatu alwaṭaniyyatu lil-kitābi bi-l-jazā'iri wa almu'uassasatu alwaṭaniyyatu lil-tarjamati wa-l-taḥqīqi wa-l-dirāsāti) baytu alḥikmati

abnu mālikin muḥammadu bnu 'abdi Allāhi al-ṭā'iyyu (2002). ʾījāzu al-ta'rīfi fī 'ilmi al-taṣrīfi) taḥqīqu muḥammadi almahdiyyi sālimin 'imādatu albaḥthi al'ilmiyyi bi-l-jāmi'ati al'islāmiyyati

almadaniyyu māliku bnu ʾanasin (2004). almū'aṭṭa'u) taḥqīqu muḥammadi muṣṭafā al'a'ẓamiyyi mu'uassasatu zāyidi bni sulṭāna āli nahyāna lil-'ā'māli alkhayriyyati wa-l-'insāniyyati

almursiyyu abnu sīdah 'aliyyu bnu ʾismā'īla (2000). almuḥkamu wa-l-muḥīṭi

al'a'ẓami) taḥqīqu' abdi alḥamīdi hindāwiyyin dāru alkutubi al'ilmiyyati 1421h 2000/_m ،(ṭ

almuṭarriziyyu nāṣiru bnu 'abdi al-sayyidi) d.t .(.almaghribu fī tartībi almu'arrabi dāru alkitābi al'arabiyyi

abnu nujaymin zaynu al-dīni bnu 'ibrāhīma almiṣriyyu (1999). al'ashbāhu wa-l-naẓā'iru 'alā madhhabi 'abī ḥanīfata al-nu'māni) takhrīju al-shaykhi zakariyyā 'amīrātin dāru alkutubi al'ilmiyyati

al-nawawiyyu muḥyī al-dīni yaḥyā bnu sharafin) d.t .(.tahdhību al'asmā'i wa-l-lughāti) a'tinā'u sharikati al'ulamā'i bimusā'adati 'idārati al-ṭibā'ati almunīriyyati dāru alkutubi al'ilmiyyati

al-nawawiyyu muḥyī al-dīni yaḥyā bnu sharafin1392) h .(alminhāji sharḥu ṣaḥīḥi muslimi bni alḥajjāji) t2 .(dāru 'iḥyā'i al-turāthi al'arabiyyi

al-naysābūriyyu muslimu bnu alḥajjāji) d.t .(.al-ṣaḥīḥu) a'tinā'u muḥammadi fu'uādi 'abdi albāqī dāru 'iḥyā'i al-turāthi al'arabiyyi

The Approaches of the Imams of the Second Century Hijri in the Interpretation of Ghareeb AL - Hadeeth

Fatima Hafiz Irshad Ul - Haq[1]

Kassem Ali Saad[2]

Abstract:

The science of Ghareeb AL - Hadeeth is an important science, which is concerned with clarifying the ambiguous and unintelligible words found in hadith texts. The early scholars were meticulous in their verification of these hadiths, as understanding Prophetic traditions cannot be achieved without knowing the ambiguous words they contain. This study focuses on explaining the methodologies of imams of the second century Hijri in explaining Gharib al - Hadith. It addresses the linguistic roots of obscure words, in addition to elucidating their linguistic and etymological origins as well as their signifying effects. It also highlights the significance of identifying the Arabized words of Gharib listed in the lexicon. In addition, the study examines the attention given by scholars of the second century Hijri to delineating linguistic differences among ambiguous words, whether they agree or differ in expression. This involves elucidating the convergent and divergent of these words. Additionally, the study delves into the meanings of these words by referring to the approaches of scholars of the second century Hijri in clarifying their linguistic, legal, contextual, customary, and geographical implications. Based on this, it becomes clear that interpreting ambiguous words cannot be achieved without recourse to Arabic language and its arts, Sharia and its sciences, the context of the text, and what people are familiar with.

Keywords: Ghareeb AL - Hadeeth, interpretation, Approaches, words' connotations.

(1) College of sharia and Islamic studies – University of Sharjah (Sharjah – U.A.E.) fhafiz@sharjah.ac.ae

(2) College of sharia and Islamic studies – University of Sharjah (Sharjah – U.A.E.)